A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/10/26
14 January 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة العاشرة
البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

موجز

يقدَّم هذا التقرير عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان ٣/٧. وهو يلخص الردود الواردة استجابة لطلب للحصول على معلومات وُجّه إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية. وقد وردت ردود من حكومات إسبانيا وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) ولبنان واليونان، وكذلك من صندوق الأمم المتحدة للسكان، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في قطر، ومكتب أمين المظالم السلفادوري لحقوق الإنسان، واتحاد النساء الكوبيات، وهو منظمة غير حكومية.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة.

مقدمة

١- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٣/٧، إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تتشاور مع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية بشأن السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز التعاون والحوار الدوليين في إطار آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومن بينها المجلس، وفق ما سلّمت به الجمعية العامة في ديباجة قرارها ٢٥١/٦٠، كما طلب إليها أن تقدم تقريراً يتضمن استنتاجاتها إلى المجلس في دورته ذات الصلة في عام ٢٠٠٩.

٢- وفي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، وجهت أمانة المجلس مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية تلتمس فيها آراءها والمعلومات المطلوبة في القرار ٣/٧. وحتى ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، كانت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان قد تلقت الردود الملخصة أدناه الواردة من حكومات إسبانيا وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) ولبنان واليونان، وكذلك من صندوق الأمم المتحدة للسكان، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في قطر، ومكتب أمين المظالم السلفادوري لحقوق الإنسان، واتحاد النساء الكوبيات، وهو منظمة غير حكومية[(١)].

الردود الواردة من الحكومات

٣- اليونان

[الأصل: بالإنكليزية]
[١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨]

(أ) أكدت حكومة اليونان مجدداً أن مشاركة الدول ومجموعات الدول مشاركة نشيطة في مجلس حقوق الإنسان وفي هيئات المعاهدات والآليات ذات الصلة تفضي إلى نشوء بيئة ممكِّنة لتعاون دولي نشيط في مجال حقوق الإنسان؛

(ب) إن التعاون الإقليمي بين الدول، فُرادى ومجموعات، وكذلك بين المجموعات ضمن الإطار الآنف الذكر هو شرط لا بد من تحققه لتعزيز التعاون في هذا المجال بغض النظر عن التجمعات ضمن المجلس. وينبغي أن تلقى المبادرات التي تُتّخذ داخل الأقاليم نفس القدر من التشجيع داخل المجلس وخارجه؛

(ج) هناك مجال واسع لبذل جهود لزيادة التعاون الثنائي عن طريق ربط التعاون الإنمائي بحقوق الإنسان. وفي هذا الشأن، موّلت اليونان برامج للتعاون الإنمائي الدولي في مجال حقوق الإنسان من خلال المساعدة الإنمائية الرسمية، إذ خصصت ما مجموعه ٦٣٢,١٧ ٠٧٩ ١ يورو لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

---

(١) يمكن الحصول من الأمانة على الردود الواردة بنصوصها الكاملة.

٤- لبنان

[الأصل: بالعربية]
[٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨]

(أ) أعربت حكومة لبنان عن التزامها بمكافحة الاحتجاز التعسفي والتعذيب البدني والنفسي للموقوفين. وأبرزت الحكومة أهمية توفير إمكانية الحصول على الرعاية الصحية المناسبة في السجون واحترام حقوق المهاجرين والأجانب في لبنان. وتعهد لبنان بتسهيل حماية حقوق المهاجرين والأجانب وبمكافحة الاتجار بالبشر، وخاصة بالنساء والأطفال؛

(ب) ستواصل حكومة لبنان تعاونها مع المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان والقانون الإنساني من أجل حماية وتعزيز إعمال حقوق الإنسان. وهي، لهذا الغرض، ستقدم التدريب لموظفيها في مجال حقوق الإنسان.

٥- إسبانيا

[الأصل: بالإسبانية]
[١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨]

(أ) أكدت حكومة إسبانيا مجدداً أن حقوق الإنسان عامل أساسي في سياسة التعاون الدولي التي تنتهجها الدولة وأن حقوق الإنسان هي المحور الجامع المحدِّد لنموذج التعاون في خطتها الرئيسية الحالية للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨. ومرجعها في ذلك هو الإطار الدولي لحقوق الإنسان، لا سيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدان الدوليان واتفاقية مجلس أوروبا لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وأحكام التشريعات المحلية؛

(ب) سلطت الحكومة الضوء على مختلف الآليات الموضوعة في الخطة الرئيسية، ومنها الحوار والتفاوض السياسي مع البلدان الشريكة، والإدماج في التخطيط الاستراتيجي عن طريق أخذ حالة البلدان الشريكة في الاعتبار، وتقييم الأثر المحتمل للتعاون في مجال حقوق الإنسان في كل بلد شريك، واعتماد نهج مستند إلى الحقوق في وضع استراتيجيات قطاعية في مجالات كالقدرة على الحكم، والشعوب الأصلية، والسلام وحلّ النزاعات، والصحة، والشؤون الجنسانية، والعمل الإنساني، ومكافحة الجوع؛

(ج) قدمت الحكومة أيضاً معلومات بشأن توطيد النظام المتعدد الأطراف لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتضع الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي برامج عديدة ترتبط ارتباطاً مباشراً بالنهج الذي تتبعه في حماية وتعزيز حقوق الإنسان بلغ مجموع ما خُصّص لها ١٤٠ ٥١٢ ١٠ يورو في عام ٢٠٠٨ في مجالات مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والعنف الجنساني، ومكافحة الاتجار بالبشر، وإتاحة الوصول إلى العدالة وتقوية الأنظمة القضائية، ودعم عمليات السلام، ومساعدة ضحايا النزاعات المسلحة، والحق في الغذاء، وتعزيز حقوق الشعوب الأصلية والأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي، ومبادئ وحقوق العمل الأساسية. ويُنفَّذ الجزء الأكبر من هذه البرامج بالتنسيق مع وكالات وبرامج تابعة للأمم المتحدة ومع آليات إقليمية. وتدعم الوكالة الإسبانية برامج ومشاريع المجتمع المدني في مجال تعزيز

حقوق الإنسان، كبرامج البحث بالاشتراك مع منظمات غير حكومية إسبانية ومع الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان وغير ذلك من الشبكات والمنابر الدولية ذات الصلة؛

(د) بالإضافة إلى عمل الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي، قدمت حكومة إسبانيا تبرعات إلى صناديق ثنائية وطوعية مختلفة ذات صلة بحقوق الإنسان كمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومجلس أوروبا، والاتفاق الدولي لحظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. كما تشارك إسبانيا في إطار الاتحاد الأوروبي ومختلف المبادرات الأوروبية لتعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان، وبخاصة البرنامج الذي وُضع بموجب اللائحة ٢٠٠٦/١٨٨٩. وتعتزم حكومة إسبانيا تركيز جهودها، خلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢، على تعزيز الحكم الديمقراطي وحقوق الإنسان، مع الاهتمام خاصة بحالة الدول الضعيفة عن طريق اتباع نهج ملائم متعدد الأطراف؛

(هـ) تدعم حكومة إسبانيا كذلك الجهود التي تبذلها مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل إدراج نهج لحقوق الإنسان في نظام الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية يتوافق وما تم تطويره في إطار شبكة سياسات المجموعة الإنمائية في مجال حقوق الإنسان وضمن الإطار العام لإصلاح نظام الأمم المتحدة للتعاون المعروف باسم "توحيد الأداء". وقُدم هذا الدعم إلى مشاريع مختلفة في إطار مبادرة "وحدة العمل في الأمم المتحدة" عن طريق الصندوق المشترك بين إسبانيا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وفي الختام، ستواصل الحكومة تقوية الوكالات والمنظمات المتخصصة في حقوق الإنسان، العالمية منها والإقليمية، وبخاصة المفوضية السامية لحقوق الإنسان التي خصصت لها إسبانيا تبرعات قدرها ٨ ٣٢٠ ٠٠٠ يورو عن طريق صندوق التعاون في مجالات التنمية.

٦- فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)

[الأصل: بالإسبانية]
[١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨]

(أ) شددت حكومة فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) على أنه لا يمكن الفصل بين التزام الأمم المتحدة بتعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان والتزام الدول بالتعاون مع بعضها البعض. وهو التزام مكرس بوضوح في القانون الدولي وفي ميثاق الأمم المتحدة (الفقرة ٣ من المادة ١)، وفي إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، كما وردت في قرار الجمعية العامة ٢٦٢٥(د-٢٥) المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠، وفي أحكام إعلان وبرنامج عمل فيينا؛

(ب) ينبغي أن يقوم التعاون بين الدول على أساس فهم الاختلافات بينها وتنوع الأنظمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية. كما ينبغي أن يقوم التعاون الدولي على أساس التضامن حتى يتم تقاسم التكاليف والالتزامات بالقسطاس، أي وفقاً لمبادئ الإنصاف والعدالة الاجتماعية. وفي هذا الصدد، أعادت الحكومة تأكيد الصلاحية الكاملة لإعلان الألفية وللقيم العالمية المقبولة كأساس للعلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين، كما جاء في الفقرة ٦ من الإعلان؛

(ج) لاحظت الحكومة بقلق أن بلداناً مختلفة تواصل، منفردةً أو في إطار أعمال جماعية، إعاقة النقاش حول العلاقة بين حقوق الإنسان والتضامن الدولي، وحول الالتزام بالتعاون. وعلاوة على ذلك، واستناداً إلى مبدأ المسؤولية الرئيسية للدولة، فإن ما يجعل الأمر أكثر تعقيداً أن هذه البلدان تنكر حق الشعوب في السلام وضرورة تعزيز العدل والإنصاف على الساحة الدولية، وهي وسائل ضرورية للقيام بواجب تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وتلك مواقف لا تحترم القانون الدولي وتتجاهل روح قرار مجلس حقوق الإنسان ٣/٧ وبخاصة الفقرة ٢ منه؛

(د) كررت الدولة تأييدها غير المشروط للأنشطة التي تشجع على إجراء نقاش بنّاء وترمي إلى تعزيز تعاون دولي حقيقي في مجال حقوق الإنسان. ورحبت الدولة، في هذا الصدد، بحلقات العمل التي تنال تشجيع المفوضية السامية لحقوق الإنسان (استجابةً لطلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ٩/٨)، وحثت الإجراءات الخاصة التابعة للمجلس على التعاون فيما بينها من أجل تعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان. وشددت الدولة أيضاً على أنه تنبغي الاستفادة من آلية الاستعراض الدوري الشامل، التي لا تزال في مرحلة التوطيد، من أجل التطرق لاحتياجات محددة في مجال التعاون بموافقة الدول؛

(هـ) حثت الحكومة الدول على أن تمتنع عن اتخاذ تدابير من شأنها أن تؤثر تأثيراً سلبياً على التمتع بحقوق الإنسان في بلدان أو مناطق أخرى. وأبرزت، في هذا الشأن، تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء (A/63/278) الذي قال فيه إنه "على الدول التزامات 'دولية'، تتجاوز الإقليم الوطني، بالإضافة إلى الالتزامات التي تدين بها كل دولة لسكانها هي. والواقع أن الدول لا يجوز لها، وفقاً للقانون الدولي العام، أن تتجاهل ما يترتب على الأنشطة الجارية ضمن ولايتها من آثار على أراضي دول أخرى". وفي الختام، تمنّت الحكومة أن تشاطر البلدان الأخرى التجارب الناجحة في مجال التعاون الدولي.

الردود الواردة من منظمات حكومية دولية

٧- صندوق الأمم المتحدة للسكان

[الأصل: بالإنكليزية]
[١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨]

(أ) يرى الصندوق أن العمل بالتعاون مع أصحاب المصلحة الدوليين والإقليميين والوطنيين من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحقوق الإنجابية هو أمر ذو أولوية بالنسبة له، وأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها أساسيان لعمله وفقاً لبرنامج العمل المعتمد أثناء المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، الذي يسترشد به الصندوق في مجالات تركيزه الثلاثة وهي: السكان والتنمية؛ والصحة الإنجابية والمساواة الجنسانية؛ وتمكين النساء، وكذلك وفقاً للصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان، ومن ضمنها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛

(ب) يتعاون الصندوق بنشاط مع طائفة متنوعة من الجهات الفاعلة، ومنها وكالات وصناديق وبرامج أخرى تابعة للأمم المتحدة، ومنظمات دولية وإقليمية، وهيئات معاهدات حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة المعنية بتلك الحقوق، وحكومات، وبرلمانيون، ومنظمات المجتمع المدني ومنظمات مجتمعية محلية، وزعماء دينيون، وغيرهم من صناع القرار، من أجل دعم الجهود الرامية إلى حماية حقوق النساء والفتيات المراهقات في جميع أنحاء

العالم، بما في ذلك الحق في الصحة الإنجابية. وبوجه خاص، تَشارَك الصندوق، في عام ٢٠٠٧، مع المقرر الخاص المعني بحق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية في تنظيم اجتماع خبراء ضم ممثلين عن هيئات معاهدات الأمم المتحدة، والإجراءات الخاصة، والوكالات المتخصصة، إلى جانب منظمات غير حكومية وخبراء دوليين، بهدف مناقشة تجارب العمل المتعلقة بالحقوق الإنجابية والاستراتيجيات المستقبلية من أجل إدراج المسائل المتعلقة بالصحة الإنجابية في صميم أعمالهم القادمة ومن أجل تحقيق التعاون؛

(ج) ذكر الصندوق مختلف هيئات معاهدات الأمم المتحدة (اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة حقوق الطفل) والإجراءات الخاصة (المقرر الخاص المعني بحق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، والمقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه) التي تعمل في مجال الحقوق الإنجابية. وصرح الصندوق بأنه من المهم أن تُطْلع الآليات المختلفة بعضها البعض على ما تقوم به من أعمال وتساهم فيها، وأن تسعى إلى تلاقح توصياتها، وأن تستخدم ولاياتها لتحقيق التماسك بين ما تصدره من آراء وللنهوض بنظام حماية حقوق الإنسان؛

(د) اقترح الصندوق أن تستفيد وكالات الأمم المتحدة والإجراءات الخاصة والمنظمات غير الحكومية من التوصيات العامة ومن التعليقات والملاحظات الختامية الصادرة عن هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة إلى جانب التوصيات المنبثقة عن عملية الاستعراض الدوري الشامل في عملها لأجْل تعزيز وحماية الحقوق الإنجابية. بيد أن هناك حاجة، لتحقيق هذا الغرض، إلى نشر المعلومات على نطاق واسع عن العمل الذي يقوم به نظام حقوق الإنسان، بما في ذلك ما يصدر عنه من قرارات، وبخاصة تعريف نظام الأمم المتحدة في الميدان به. فينبغي، على سبيل المثال، أن تطور الفرق القطرية التابعة للأمم المتحدة ونظام منسّقيها المقيمين إجراءات منهجية لدعم نشر المعلومات ذاك وجهود التنفيذ التي تبذلها الحكومات والمجتمع المدني؛

(هـ) اضطلعت المنظمات غير الحكومية بدور مفيد في توجيه اهتمام هيئات المعاهدات إلى الحقوق الإنجابية. فتلك المنظمات هي من الشركاء الأساسيين، على الصُعد الدولية والإقليمية والوطنية، في الجهد المبذول لتعزيز وحماية الحقوق الإنجابية، ولا أدل على ذلك من عملها على تعزيز حقوق الصحة الإنجابية بواسطة استراتيجيات متنوعة، منها العمل مع هيئات المعاهدات والهيئات الإقليمية عن طريق تقديم موجزات على سبيل النّصح، والاتصال بالإجراءات الخاصة، ودعوة الحكومات إلى العمل بتوصيات هيئات المعاهدات، والعمل مع شركاء وطنيين بشأن مسائل المساواة والصحة الإنجابية، بما في ذلك توفير التدريب للمحامين ومنظمي الحملات وبناء قدراتهم، وتوفير الأبحاث والدراسات والأدوات اللازمة للتثقيف في حقوق الإنسان. غير أن الصندوق أشار كذلك إلى أن المنظمات غير الحكومية لا تزال تواجه تحديات تعوق التعاون الفعال، ومنها نقص الموارد الذي كثيراً ما يجعل من الصعب عليها، وخاصة منها المنظمات من دول الجنوب، أن تحضر دورات مجلس حقوق الإنسان ولجانه وأن تقدم عروضاً شفوية.

الردود الواردة من مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان

٨- اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في دولة قطر

[الأصل: بالعربية]
[٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨]

(أ) أفادت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في دولة قطر أنها تعمل على تنفيذ القرار وفقاً للولاية المسندة إليها وطبقاً لقانون تأسيسها. وهي تنظم، في إطار الاضطلاع بولايتها، العديد من الاجتماعات والمؤتمرات المحلية والإقليمية من أجل تعزيز وتسريع عملية التصديق على ما تبقّى من معاهدات رئيسية متعلقة بحقوق الإنسان. وقد استجابت اللجنة لجميع الدعوات التي وُجهت إليها على الصعيدين العالمي والإقليمي لحضور تظاهرات ذات صلة بحقوق الإنسان وهي، في هذا الصدد، تشجع الدولة على الانضمام إلى اتفاقيات حقوق الإنسان والتصديق عليها وعلى الوفاء التام بالتزاماتها الناشئة عن تلك المعاهدات؛

(ب) تقدم اللجنة المشورة إلى مختلف مؤسسات الدولة، وإلى الحكومة على وجه الخصوص، وتشارك في إعداد جميع التقارير المقدَّمة إلى مختلف الهيئات واللجان المكلفة برصد تنفيذ المعاهدات، وتتعاون مع جميع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، بوسائل منها استقبال البعثات والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. وقدمت اللجنة كذلك معلومات بشأن تعاونها مع منظمات غير حكومية، وبخاصة منظمة العفو الدولية، من أجل بحث سبل تحسين التعاون في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ومع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية لمناقشة سبل تعزيز التعاون؛

(ج) ناقشت اللجنة مسألة العمال المهاجرين مع الممثل الإقليمي لجمعية مكافحة الرق، ومسائل حقوق الإنسان ووسائل التعاون مع الدبلوماسيين والوفود من بلدان مختلفة، كمناقشة سبل وبرامج التوعية بحقوق الإنسان، وكيفية تحسين التمتع بحقوق الإنسان على الصعيد المحلي، مع مؤسسات فرنسية لحقوق الإنسان؛

(د) أمّا فيما يخص التعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي، فقد شاركت اللجنة في اجتماع الخبراء الأول للجامعة العربية بشأن حقوق الإنسان وفي الاجتماع الأوروبي - العربي الأول بشأن حقوق الإنسان. ونظمت اللجنة أنشطة مختلفة بالاشتراك مع مؤسسات عربية أخرى معنية بحقوق الإنسان تناولت الانتخابات ودور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وأنشطة تدريبية أخرى. كما حضرت اللجنة دورة مجلس حقوق الإنسان التي انعقدت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ وساهمت في المؤتمر الذي انعقد في مصر بمناسبة ذكرى صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٩- مكتب أمين المظالم السلفادوري لحقوق الإنسان

[الأصل: بالإسبانية]
[١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨]

(أ) أفاد مكتب أمين المظالم السلفادوري لحقوق الإنسان بأنه من بين مختلف المبادرات التي اتُّخذت، كانت أوثقها صلة بالموضوع المعاهدات التي أُبرمت مع هيئات ومنظمات دولية مختلفة لتعزيز حقوق الإنسان منذ آذار/مارس ٢٠٠٨، ومشاركته في اجتماعات مجلس أمريكا الوسطى لمحامي حقوق الإنسان بغرض توطيد آليات تعزيز حقوق الإنسان في أمريكا الوسطى. وتعاون المكتب مع هيئات حماية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، كهيئات المعاهدات، وحضر اجتماعات الاتحاد الإيبيري الأمريكي لأمناء المظالم وشبكة المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في الأمريكيتين؛

(ب) قدم المكتب معلومات عن اتفاقات التعاون التي أبرمها مع هيئات ومنظمات دولية، بما في ذلك تعاونه مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في المكسيك ومع صندوق الأمم المتحدة للسكان، وعن مشاركته في إنشاء اللجنة الإقليمية لمكافحة الاتجار بالبشر، وعن تعاونه مع خبراء جيولوجيين في مجال حقوق الإنسان وعلاقتها بالبيئة، ومع منظمة Inwent – Internationale Weiterbildung und Entwicklung gGmbH (المنظمة الدولية لبناء القدرات) في ألمانيا بشأن الذاكرة التاريخية، ومع اليونيسيف، ومؤسسة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، وسفارة إيطاليا في السلفادور؛

(ج) شارك المكتب في اجتماعات مجلس أمريكا الوسطى لمحامي حقوق الإنسان لمناقشة القضايا المتعلقة بحماية حقوق الإنسان، ولا سيما المقررات التي تتناول مواضيع كتغير المناخ، وتمتع المرأة بحقوق الإنسان، ونظام روما الأساسي، ورصد الانتخابات الإقليمية والوطنية، والأمن الغذائي والتغذوي في أمريكا الوسطى، وجهود مكافحة العقاب البدني وغيره من أشكال العقوبة القاسية أو المهينة التي يتعرض لها الأطفال والمراهقون، والتوجيه الصادر عن البرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا فيما يتعلق بالإجراءات وبالقواعد المشتركة السارية في الدول الأطراف على عودة مواطنين من بلدان أخرى كانوا يقيمون على أراضيها بصورة غير شرعية، والاتفاقية الإيبيرية الأمريكية بشأن حقوق الشباب؛

(د) يقدم المكتب تقارير إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة واللجنة المعنية بالعمال المهاجرين، وهو يشارك في اجتماعات الاتحاد الإيبيري الأمريكي لأمناء المظالم وشبكة المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في الأمريكيتين.

الردود الواردة من منظمات غير حكومية

١٠- اتحاد النساء الكوبيات

[الأصل: بالإنكليزية والإسبانية]
[١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨]

(أ) قدم اتحاد النساء الكوبيات عرضاً عرف فيه بطبيعته وعمله وآرائه في التعاون الدولي. وقال إن التعاون الدولي الذي يحتاجه العالم ينبغي أن يقوم على احترام مبادئ السيادة والحق في تقرير المصير واحترام كرامة الشعوب؛ وينبغي أن يكون التعاون مجرداً من أية مصلحة خاصة وبلا شروط، وأن يقوم على مبدأ تحقيق تمتع جميع سكان العالم بحقوق الإنسان؛

(ب) وفيما يتعلق بحقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة، لا ينبغي الاكتفاء بالتسليم بمسؤولية الدول الجماعية عن الدفاع عن مبادئ الكرامة والمساواة والعدالة الإنسانية على صعيد العالم، وإنما ينبغي أيضاً رصد تلك المسؤولية وتقييمها من قِبَل الدول وآليات حقوق الإنسان التي لا ينبغي أن تدافع عن مصالح القوى الكبرى فحسب. وينبغي أن تُشجب وتدان مواقف تلك الدول التي، رغم التزامها بميثاق الأمم المتحدة، لا تنهض بهذه المسؤولية أو تبرر تقاعسها عن النهوض بها؛

(ج) أعرب الاتحاد عن قلقه من أن المجتمع الدولي لن يتمكن من تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ما لم يول العناية اللازمة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وخاصة الحق في التنمية؛

(د) لكي تصبح ثقافة التسامح واحترام التنوع حقيقةً واقعةً، من الضروري اجتثاث الممارسات التمييزية التي تفرضها بعض حكومات دول الشمال على الآخرين على أساس نوع الجنس، أو الدين، أو الثقافة، أو العرق، أو الرأي السياسي، أو على أساس مفاهيم قانونية أو فلسفية. ومن شروط تحقيق ثقافة التسامح واحترام التنوع أيضاً ألاّ يسمح المجتمع الدولي لتلك الحكومات بفرض وجهات نظرها وأنماطها على البلدان النامية وأن يحترم المجتمع الدولي أوجه اختلاف كل أمة وما يميزها عن غيرها. تلك هي الطريق إلى بناء نظام عالمي جديد يشجب ويرفض التمييز عل أساس نوع الجنس؛

(هـ) ذكّر الاتحاد جميع الدول بواجبها المتمثل في احترام وتنفيذ الالتزامات الناشئة عن صكوك دولية هي طرف فيها، بما فيها تلك المتعلقة بحقوق الإنسان. ونادى الاتحاد خصوصاً بتنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وهي إحدى أكثر معاهدات حقوق الإنسان شمولاً التي لم تحظ بتوقيع أو تصديق جميع الدول عليها؛

(و) أعرب الاتحاد عن أسفه لأن حقوق الإنسان العائدة لآلاف الملايين من السكان تُنتهك في كل يوم، وخاصة حقوق النساء اللواتي يقعن ضحايا لشتى أشكال العنف، لأسباب اقتصادية أو نتيجة للتراعات والحروب. وستواصل النساء الكوبيات الكفاح لشجب الحصار الاقتصادي والمالي والتجاري القاسي الذي تفرضه

حكومة الولايات المتحدة والذي يمثل شكلاً خطيراً من أشكال العنف وما فتئ يضر بهن منذ نصف قرن تقريباً، رغم أن غالبية المجتمع الدولي ترفضه في كل عام أثناء انعقاد الجمعية العامة؛

(ز) تعهد الاتحاد بالدعوة والكفاح، جنباً إلى جنب مع الحركات النسائية، من أجل أن تكون منظمة الأمم المتحدة أكثر شمولاً وملتزمةً حقاً بحماية وتعزيز جميع حقوق الإنسان والتمتع بها وذلك على أساس الموضوعية والنزاهة وعدم الانتقائية ومسترشدةً فقط بروح ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ومن أجل أن تسود فيها تعددية الأطراف. كما تعهد الاتحاد بالانضمام إلى النساء في جميع أنحاء العالم في كفاحهن من أجل تحقيق السلام وإقامة نظام اقتصادي أكثر عدلاً ومساواة وديمقراطية تُحترم في ظله حقوق الإنسان لجميع النساء والرجال والفتيات والفتيان في العالم، وبأن يواصل الحوار والتعاون في سعيه إلى تحقيق ذلك.

- - - - -